



مجلس القضاء الأعلى

المحكمة المركزية - جرابلس

بسم الله الرحمن الرحيم  
" بيان من المحكمة المركزية بجرابلس "  
انظروا قاً صدقوله تعالى [ ولقد علمت انهم يدعون الى الخير  
واي مروه بالمعروف وينهونه عنه المنكر والملك هم يفعلون "


في يوم المحكمة المركزية بجرابلس تدين وتجرم لقرار الصادر عن مجلس  
المحلي رقم / ٤٣ / تاريخ ١٠ / ١٠ / ٢٠١٧ م والمتضمن منع لياس  
النقابة للمعاملات في المدارس .

وهي ان هذا القرار يتناقض مع مبادئ ديننا طفيف .  
ويتناقض مع مبادئ الحريات العامة ، ويتعارض مع ثورتنا المباركة  
وليعيد الى الأذهان ما بدأه النظام قبل قيام ثورتنا المباركة .  
صد اعتدنا على الحريات ، وكفنا مبادئ ديننا العظيمة وقمنا  
مما لا يحقها سادلة مصدر لقرار والموقعين عليه ومحاسبهم  
قضاياياً .

والله صد وراة لعهد .

صدر في ١٥ / جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ

الموافق ١١ / ٢ / ٢٠١٧ م



أصدرت المحكمة المركزية لمدينة جرابلس قراراً بعزل وتجريم المجلس المحلي للمدينة، وتحويل أعضائه إلى المحاسبة، وذلك على خلفية إصدارهم قراراً بمنع لبس النقاب للمعلمات في المدارس.

وأوضحت المحكمة أن قرار المجلس يتنافى مع تعاليم ديننا الحنيف ومع الحريات العامة ومبادئ الثورة السورية، ويعيد إلى الأذهان تصرفات نظام الأسد، وبناءً عليه توجب مساءلة مصدر القرار والموقعين عليه ومحاسبتهم قضائياً.

من جهتها، أصدرت الفصائل المنضوية ضمن غرفة عمليات درع الفرات بياناً أعلنت فيه حجب الثقة عن المجلس المحلي لمدينة جرابلس، وعزل كافة أعضائه، كما طالب المحكمة المركزية بمساءلتهم قضائياً.

كما شهد القرار استنكاراً شعبياً واسعاً، حيث خرجت عدة مظاهرات في المدينة، طالب فيها الأهالي بإلغاء القرار، وتحويل المجلس وأعضائه إلى القضاء.

وكان المجلس المحلي لمدينة جرابلس أصدر يوم أمس قراراً منع فيه النقاب للمعلمات في المدارس، معللاً ذلك بـ "ضرورات أمنية".

صورة بيان المجلس المحلي:



صورة بيان المحكمة المركزية:



صورة بيان فصائل درع الفرات:



المصادر: